

وزارة الداخلية

قرار رقم ٦١٧ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيد/ على محمد على عرفة (الفلسطيني الجنسية)

مواليد الشرقية ١٩/٨/١٩٨٠ اكتساب الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة فقرة (٢)

من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٨/٢/٢٠١٥

وزير الداخلية

محمد إبراهيم